الوضع قبل أن يستشري هذا المرض فتعجز عن الاستقامة فيما بعد.

٧ـ استعمال ما يشجع على العمل، وجهه: قول النبي ﷺ: «إِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ» فإذا علم المؤمن أن هذا من مأمورات المرسلين فإنه يتقوّى ويتشجّع على الامتثال.

٨ـ الأمر بالأكل من الطيبات للمؤمنين والمرسلين.

ويتفرّع على هذا فائدة: ذم من امتنع عن الطيبات بدون سبب شرعي، فلو أن إنساناً بعد أن منَّ الله على الأمة بالغنى وأنواع الثمار والفواكه قال: أنا لن آكل هذه تورّعاً لا لعدم الرّغبة، فإنه قد أخطأ وعمله خلاف عمل السلف الصالح، لأن السلف الصالح لما فتحوا البلاد صاروا يأكلون ويشربون أكلاً وشرباً لا يعرفونه في عهد النبي ﷺ، فمن امتنع عن الطيبات بغير سبب شرعي فهو مذموم رادٌّ لمنّة الله عزّ وجل عليه، ومن المعلوم بالعقل أن ردّ منّة ذي المنّة إساءة أدب، فلو أن رجلاً من الكرماء أهدى إليك هدية ورددتها فإن هذا يعتبر سوء خلق وأدب، ولهذا كان النبي ﷺ لا يرد الهدية[1]، ولو كانت الهدية شيئاً قليلاً فإنه يقبلها ﷺ ويثيب عليها.

والخلاصة: أن الامتناع عن الطيبات لغير سبب شرعي مذموم.

٩ـ أنه يجب شكر نعمة الله عزّ وجل بالعمل الصالح لقوله تعالى للرسل: ﴿كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١] وفي المؤمنين قال: ﴿كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٢].

ويتفرّع من الجمع بين الآيتين: أن الشكر هو العمل الصالح، لقول النبي ﷺ: «إِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ» والذي أمر به المرسلين شيئان:

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الهبة، باب المكافأة في الهبة، (٢٥٨٥).

الأول: الأكل من الطيبات.

والثاني: العمل الصالح.

فليس كل من قال: الشكر لله، والحمد لله، يكون شاكراً حتى يعمل صالحاً، ولهذا قال بعض الفقهاء: الشكر طاعة المنعم، أي القيام بطاعته، وهذا معنى قوله: ﴿وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١].

١٠ـ توجيه الأمر لمن هو متّصف به لقوله: «**واعْمَلُوا صَالِحاً**» فوجه الأمر بالعمل الصالح للمرسلين مع أنهم يعملون الصالحات ولا شك في ذلك، وهذا كقوله تعالى لرسوله محمد ﷺ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ﴾ [الأحزاب: ١] وقوله ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧] ففي هذه الآيات أمر الله رسوله ﷺ بالتقوى مع أنه ﷺ أتقى الناس لله عزّ وجل، والواحد منا ـ ونحن مفرطون ـ إذا قيل له: اتقِ الله. انتفخ غضباً، ولو قيل له: الله يهديك، لقال: وما الذي أنا واقع فيه؟!، ورسول الله ﷺ يخاطبه ربه بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ﴾ [الأحزاب: ١].

فالرسل عليهم الصلاة والسلام مأمورون بالعمل الصالح وإن كانوا يعملونه تثبيتاً لهم على ما هم عليه ليستمرّوا عليه.

١١ـ تحريم الخبائث، لقوله: ﴿مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ وقوله في المؤمنين: ﴿مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢].

لكن ما هو مدار الخبث: أَعَلى ما يستخبثه الناس وكل إنسان بطبيعته؟ أو أن نقول: الخبيث ما استخبثه الشرع؟

والجواب: الخبيث ما استخبثه الشرع، لأنه لا يمكن أن يرد هذا إلى عقول الناس، لأنه يفتح من الشر والخلاف ما هو معلوم، ولنضرب لهذا

مثالاً: بعض الناس يستقذر ويستخبث أكل الجراد. ومن الناس من يستخبث الضب، وهما حلال، وعلى هذا فالاستخباث ليس مرجعه للكراهة الطبيعية، لأن كل إنسان يكره ما لا يعتاد أكله.

فبعض العرب كما قيل عنهم: يأكل كل ما هب ودب إلا الخنفساء أو شيء مثل الخنفساء، والباقي كله يؤكل، وعلى هذا فالمرجع في كون الشيء طيباً أو خبيثاً إلى الشرع لا إلى أذواق الناس.

١٢ـ استبعاد إجابة آكل الحرام لو عمل من أسباب الإجابة ما عمل، لأن النبي ﷺ ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر . . . . وقال بعد ذلك «**أَنَّى يُسْتَجَابُ لذلك**» وهذا استفهام استبعاد.

لكن هل هذا يعني أنه يستحيل أن يجاب؟

والجواب: لا، لأن الإنسان قد يستبعد شيئاً ولكن يقع، والنبي ﷺ استبعد هذا تنفيراً عن أكل الحرام.

١٣ـ أن السفر من أسباب إجابة الدعاء، وجه هذا: أنه وردت أحاديث في أن المسافر لا تردّ دعوته[1]، ثم إن ذِكْرَ الرسول ﷺ السفر يدل على أن للسفر تأثيراً في إجابة الدعاء، ولاسيما إذا أطال السفر وبعد عن الوطن فإن قلبه يكون أشد انكساراً ولجوءاً إلى الله عزّ وجل.

١٤ـ أن الشعث والغبرة من أسباب إجابة الدعاء.

لكن هذا قد يرد عليه أن التورع عن المباحات بدون سبب شرعيٍّ

---

(١) (ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن: دعوة الوالد على ولده، ودعوة المسافر، ودعوة المظلوم) أخرجه الإمام أحمد (٢/ ٢٥٨) وأبو داود، كتاب الصلاة، باب الدعاء بظهر الغيب (١٥٣٦)، والترمذي، كتاب الدعوات، باب ما ذكر في دعوة المسافر (٣٤٤٢).

مذمومٌ، فيقال المراد بالحديث: أن هذا الرجل يهتم بأمور الآخرة أكثر من اهتمامه بأمور الدنيا.

١٥ـ أن رفع اليدين في الدعاء من أسباب الإجابة.

ويكون الرفع بأن ترفع يديك تضم بعضهما إلى بعض على حذاء الثُّندُوتين أي أعلى الصدر، ودعاء الابتهال ترفع أكثر من هذا، حتى إن النبي ﷺ في دعاء الاستسقاء رفع يديه كثيراً حتى ظن الظانّ أن ظهورهما نحو السماء من شدة الرفع، وكلما بالغت في الابتهال فبالغ في الرفع.

وهنا مسألة: هل رفع اليدين مشروع في كل دعاء؟

الجواب: هذا على ثلاثة أقسام: القسم الأول: ما ورد فيه رفع اليدين. والقسم الثاني: ما ورد فيه عدم الرفع. والقسم الثالث: مالم يرد فيه شيء.

فمثال القسم الأول: إذا دعا الخطيب باستسقاء، أو استصحاء فإنه يرفع يديه والمأمومون كذلك، لما رواه البخاري في حديث أنس رضي الله عنه «في قصّة الأعرابي الذي طلب من الرسول ﷺ في خطبة الجمعة أن يستسقي فرفع النبي ﷺ يدعو ورفع الناس أيديهم معه يدعون»[1]

ومما جاء في السنة رفع اليدين في قنوت النوازل والوتر. وكذلك رفع اليدين على الصفا وعلى المروة وفي عرفة، وما أشبه ذلك فالأمر فيها واضح.

الثاني: ما ورد فيه عدم الرفع كالدعاء حال خطبة الجمعة في غير الاستسقاء والاستصحاء، فلو دعا الخطيب للمؤمنين والمؤمنات أو لنصر المجاهدين في خطبة الجمعة فإنه لا يرفع يديه، ولو رفعهما لأنكر عليه، ففي

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الاستسقاء، باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة (١٠٢٩).

صحيح مسلم عن عمارة بن رؤيبة أنه رأى بشر بن مروان على المنبر رافعاً يديه فقال: «قبح الله هاتين اليدين، لقد رأيت رسول الله ﷺ ما يزيد أن يقول بيده هكذا. وأشار بإصبعه المسبحة»[١]، وكذلك رفع اليدين في دعاء الصلاة كالدعاء بين السجدتين، والدعاء بعد التشهُّد الأخير، وما أشبه ذلك، هذا أيضاً أمره ظاهر.

الثالث: ما لم يرد فيه الرفع ولا عدمه: فالأصل الرّفع لأنه من آداب الدعاء ومن أسباب الإجابة، قال النبي ﷺ «**إِنَّ اللهَ حَيِيٌّ كَرِيْمٌ يَسْتَحْيِيْ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرَاً**»[٢].

لكن هناك أحوال قد يُرَجَّحُ فيها عدم الرّفع وإن لم يرد كالدعاء بين الخطبتين مثلاً، فهنا لا نعلم أن الصحابة كانوا يدعون فيرفعون أيديهم بين الخطبتين مثلاً، فرفع اليدين في هذه الحال محلّ نظر، فمن رفع على أن الأصل في الدعاء رفع اليدين فلا يُنْكَرُ عليه، ومن لم يرفع بناءً على أن هذا ظاهر عمل الصحابة فلا ينكر عليه، فالأمر في هذا إن شاء الله واسع.

١٦ـ أن من أسباب إجابة الدعاء التوسل إلى الله تعالى بالربوبية لقوله: «**يَا رَبِّ يَا رَبِّ**» وقد ورد في حديث: أن الإنسان إذا قال: يارب يارب يارب قال الله تعالى: ماذا تريد أو كلمة نحوها، ثم استجاب له، ولهذا تجد أكثر الأدعية الموجودة في القرآن مصدرة بـ: يارب.

ولما سمع بعض السلف داعياً يقول: يا سيدي، فقال: لا تقل يا سيدي، قل ما قالت الرسل: يارب. وذلك لأن العدول عن الألفاظ الشرعية

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة (٨٧٤).

(٢) تقدم تخريجه ص ١٦٥.

غلط؛ وإن كان الإنسان يجد أن ذلك أشد تعظيماً.

وهذه بليّة ابتُليَ بها كثير من الناس، تجدهم يأتون بأسجاع كثيرة من الأدعية لا زمام لها، وربما يكون بعضها محذوراً، ويعدلون عن الأدعية الشرعية، ولهذا أوصيكم بأن لا تعدلوا عن الأدعية الشرعية إلى غيرها، إلا من له حاجة خاصة، يريد أن يسأل ربه إياها، فهذا شيء آخر، لكن تأتي بأسجاع طويلة عريضة لا أصل لها ولا زمام، فهذا خلاف ما ينبغي للإنسان إذا دعا الله عزّ وجل.

١٧ـ التحذير البالغ من أكل الحرام، لأن أكل الحرام من أسباب ردّ الدعاء وإن توفرت أسباب الإجابة، لقول النبي ﷺ: «**فَأَنى يُسْتَجَابُ لذلك**» هذا مع أن أكل الحرام ـ والعياذ بالله ـ سبب لانصراف الإنسان عن القيام بواجب الدين، لأن البدن يكون متغذياً على شيءٍ فاسد، والمتغذي على فاسد سيؤثر عليه هذا الغذاء. والله المستعان.

* * *

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

الحديث الحادي عشر

عَنْ أَبِي مُحَمدٍ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ بنِ أَبِي طَالبٍ سِبْطِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَرَيْحَانَتِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ: «دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيْبُكَ»[١] رواه الترمذي والنسائي وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

الشرح

الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما سبط النبي ﷺ، والسبط: هو ابن البنت، وابن الابن يسمى: حفيداً، وقد وصفه النبي ﷺ بأنه سيد فقال: «إِنَّ ابْنِي هذَا سَيِّدٌ، وَسَيُصْلِحُ اللهُ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ المُسْلِمِيْنَ»[٢] وكان الأمر كذلك، فإنه بعد أن استشهد علي بن أبي طالب رضي الله عنه وبويع بالخلافة للحسن تنازل عنها لمعاوية رضي الله عنه، فأصلح الله بهذا التنازل بين أصحاب معاوية وأصحاب علي رضي الله عنهما، وحصل بذلك خير كثير.

وهو أفضل من أخيه الحسين رضي الله عنهما، لكن تعلقت الرافضة بالحسين لأن قصة قتله رضي الله عنه تثير الأحزان، فجعلوا ذلك وسيلة، ولو كانوا صادقين في احترام آل البيت لكانوا يتعلقون بالحسن أكثر من الحسين، لأنه أفضل منه.

---

(١) أخرجه الترمذي، كتاب صفة القيامة، باب (٢٥١٨). والنسائي، كتاب الأشربة، باب الحث على ترك الشبهات، (٥٧١١).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الصلح، باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي رضي الله عنه، (٢٧٠٤).

وأما قوله: «وَرَيحَانَتِهِ» الريحانة هي تلك الزهرة الطيبة الرائحة، وقد وصف النبي ﷺ الحسن والحسين بأنهما ريحانتاه[١].

وقوله: «دَعْ» أي اترك «مَا يرِيْبُكَ» أي ما يلحقك به ريب وشك وقلق «إِلَى مَا لاَ يَرِيْبُكَ» أي إلى شيءٍ لا يلحقك به ريبٌ ولا قلق.

وهذا الحديث من جوامع الكلم وما أجوده وأنفعه للعبد إذا سار عليه، فالعبد يرد عليه شكوك في أشياء كثيرة، فنقول: دع ما فيه شك إلى ما لاشكّ فيه حتى تستريح وتسلم، فكل شيء يلحقك به شكّ وقلق وريب اتركه إلى أمر لا يلحقك به ريب، وأما إذا وصل إلى حد الوسواس فلا تلتفت له.

وهذا يكون في العبادات، ويكون في المعاملات، ويكون في النكاح، ويكون في كل أبواب العلم.

ومثال ذلك في العبادات: رجل انتقض وضوؤه، ثم صلى، وشكّ هل توضّأ بعد نقض الوضوء أم لم يتوضّأ؟ فوقع في الشكّ، فإن توضّأ فالصلاة صحيحة، وإن لم يتوضّأ فالصلاة باطلة، وبقي في قلق.

فنقول: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فالريب هنا صحة الصلاة، وعدم الريب أن تتوضأ وتصلي.

وعكس المثال السابق: رجل توضّأ ثم صلى وشك هل انتقض وضوؤه أم لا؟

فنقول: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، عندك شيء متيقّن وهو الوضوء، ثم شككت هل طرأ على هذا الوضوء حدث أم لا؟ فالذي يُترك هو الشك: هل

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما، (٣٧٥٣).

حصل حدث أو لا؟ وأرح نفسك، واترك الشك.

كذلك أيضاً في النكاح: كما لو شكّ الإنسان في شاهدي النكاح هل هما ذوا عدل أم لا؟ فنقول: إذا كان الأمر قد تم وانتهى فقد انتهى على الصحة ودع القلق لأن الأصل في العقود الصحة حتى يقوم دليل على الفساد.

في الرّضاع: شَكُّ المرضعةِ هل أرضعت الطفل خمس مرات أو أربع مرات؟

نقول: الذي لاريب فيه الأربع، والخامسة فيها ريب، فنقول: دع الخامسة واقتصر على أربع، وحينئذ لا يثبت حكم الرضاع.

هذا الباب بابٌ واسعٌ لكنه في الحقيقة طريق مستقيم إذا مشى الإنسان عليه في حياته حصل على خير كثير: «**دَعْ مَا يرِيْبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيْبُكَ**».

وقد تقَدَمَ أَنَّ هذا مقيّد بما إذا لم يكن وسواساً، فإن كان وسواساً فلا يلتفت إليه، وعدم الالتفات إلى الوسواس هو ترك لما يريبه إلى ما لا يريبه، ولهذا قال العلماء ـ رحمهم الله ـ الشك إذا كثر فلا عبرة به، لأنه يكون وسواساً، وعلامة كثرته: أن الإنسان إذا توضّأ لا يكاد يتوضأ إلا شك، وإذا صلى لا يكاد يصلي إلا شك، فهذا وسواس فلا يلتفت إليه، وحينئذ يكون قد ترك ما يريبه إلى ما لا يريبه.

مثال آخر: رجل أصاب ثوبه نجاسة وغسلها وشكّ هل النجاسة زالت أم لم تزل؟ يغسلها ثانية، لأن زوالها الآن مشكوك فيه، وعدم زوالها هو الأصل، فنقول: دع هذا الشك وارجع إلى الأصل واغسلها حتى تتيقّن أو يغلب على ظنك أنها زالت.

يقول: «**رَوَاهُ التِّرْمِذِيْ وَالنَّسَائِيّ، وقَالَ التِّرْمِذِيّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ**» والحديث كما قال الترمذي صحيح، لكنْ في الجمع بين كونه حسناً وكونه

صحيحاً إشكال، لأن المعروف أن الصحيح من الحديث غير الحسن، لأن العلماء قسموا الحديث إلى: صحيح لذاته، وصحيح لغيره، وحسن لذاته، وحسن لغيره، وضعيف.

فكيف يُجمع بين وصفين متناقضين لموصوف واحد: حسن صحيح؟؟

أجاب العلماء عن ذلك بأنه: إن كان هذا الحديث جاء من طريق واحد فمعناه أن الحافظ شكّ هل بلغ هذا الطريق درجة الصّحيح أو لا زال في درجة الحسن.

وإذا كان من طريقين فمعنى ذلك: أن أحد الطريقين صحيح والآخر حسن.

وهنا فائدة في: أيّهما أقوى أن يوصف الحديث بالصحة، أو بكونه صحيحاً حسناً؟

الجواب: نقول: إذا كان من طريقين فحسن صحيح أقوى من صحيح، وإن كان من طريق واحد فحسن صحيح أضعف من صحيح، لأن الحافظ الذي رواه تردد هل بلغ درجة الصحة أو لا زال في درجة الحسن.

*** من فوائد هذا الحديث:**

١ـ أن الدين الإسلامي لا يريد من أبنائه أن يكونوا في شكّ ولا قلق، لقوله: «**دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيْبُكْ**».

٢ـ أنك إذا أردت الطمأنينة والاستراحة فاترك المشكوك فيه واطرحه جانباً، لاسيما بعد الفراغ من العبادة حتى لا يلحقك القلق، ومثاله: رجل طاف بالبيت وانتهى وذهب إلى مقام إبراهيم ليصلي، فشك هل طاف سبعاً أو ستاً فماذا يصنع؟

الجواب: لا يصنع شيئاً، لأن الشك طرأ بعد الفراغ من العبادة، إلا إذا

تيقن أنه طاف ستاً فيكمل إذا لم يطل الفصل.

ـ **مثال آخر**: رجل انتهى من الصلاة وسلم، ثم شك هل صلى ثلاثاً أم أربعاً، فماذا يصنع؟

الجواب: لا يلتفت إلى هذا الشك، فالأصل صحة الصلاة ما لم يتيقن أنه صلى ثلاثاً فيأتي بالرابعة إذا لم يطل الفصل ويسلم ويسجد للسهو ويسلم.

٣ـ أن النبي ﷺ أعطي جوامع الكلم، واختصر له الكلام اختصاراً، لأن هاتين الجملتين: «**دع ما يريبك إلى مالا يريبك**» لو بنى عليهما الإنسان مجلداً ضخماً لم يستوعب ما يدلان عليه من المعاني، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

* * *

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

الحديث الثاني عشر

عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلامِ المَرْءِ تَرْكُهُ مَا لاَيَعْنِيْهِ»(١) حديث حسنٌ، ورواه الترمذي وغيره هكذا.

الشرح

«مِنْ حُسْنِ إِسْلامِ المَرْءِ» خبر مقدم و: «تَرْكُ» مبتدأ مؤخّر.

وقوله: «مَا لاَيَعْنِيْهِ» أي ما لا تتعلق به عنايته ويهتم به، وهذا مثل قوله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أو لِيَصْمُتْ»(٢) فإنه يشابهه من بعض الوجوه.

* **من فوائد هذا الحديث:**

١ـ أن الإسلام جمع المحاسن، وقد ألف شيخنا عبد الرحمن ابن سعدي ـ رحمه الله ـ رسالة في هذا الموضوع: (محاسن الدين الأسلامي) وكذلك ألّف الشيخ عبد العزيز بن محمد بن سلمان ـ رحمه الله ـ رسالة في هذا الموضوع.

ومحاسن الإسلام كلّها تجتمع في كلمتين: قال الله عز وجل: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾ [النحل: ٩٠].

---

(١) أخرجه الترمذي، كتاب الزهد، باب ما جاء فيمن تكلّم فيما لا يعنيه، (٢٣١٨). وابن ماجه، كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة، (٣٩٧٦).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الرقائق، باب حفظ اللسان، (٦٤٧٥)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار (٤٧)، (٧٤).

٢ـ أن ترك الإنسان ما لا يهتم به ولا تتعلق به أموره وحاجاته من حسن إسلامه.

٣ـ أن من اشتغل بما لا يعنيه فإن إسلامه ليس بذاك الحسن، وهذا يقع كثيراً لبعض الناس فتجده يتكلم في أشياء لا تعنيه، أو يأتي لإنسان يسأله عن أشياء لا تعنيه ويتدخل فيما لا يعنيه، وكل هذا يدل على ضعف الإسلام.

٤ـ أنه ينبغي للإنسان أن يتطلب محاسن إسلامه فيترك ما لا يعنيه ويستريح، لأنه إذا اشتغل بأمور لا تهمّه ولا تعنيه فقد أتعب نفسه. وهنا قد يَرِدُ إشكالٌ: وهو هل ترك العبد ما لا يعنيه يعني ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟

والجواب: لا، لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما يعني الإنسان، كما قال الله عزّ وجل: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤] فلو رأيت أنساناً على منكر وقلت له: يا أخي هذا منكر لا يجوز، فليس له الحق أن يقول: هذا لا يعنيك، ولو قاله لم يقبل منه، لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يعني الأمة الإسلامية كلها.

ومن ذلك أيضاً: ما يتعلق بالأهل والأبناء والبنات فإنه يعني راعي البيت أن يدلّهم على الخير ويأمرهم به ويحذرهم من الشر وينهاهم عنه. قال الله عزّ وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦] والله الموفق.

* * *

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

الحديث الثالث عشر

عَنْ أَبِيْ حَمْزَةَ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ خَادِمِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيْهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»[1] رواه البخاري ومسلم.

الشرح

قوله: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ» أي لا يتم إيمان أحدنا، فالنفي هنا للكمال والتمام، وليس نفياً لأصل الإيمان.

فإن قال قائل: ما دليلكم على هذا التأويل الذي فيه صرف الكلام عن ظاهره؟

قلنا: دليلنا على هذا أن ذلك العمل لا يخرج به الإنسان من الإيمان، ولا يعتبر مرتداً، وإنما هو من باب النصيحة، فيكون النفي هنا نفياً لكمال الإيمان.

فإن قال قائل: ألستم تنكرون على أهل التأويل تأويلهم؟

فالجواب: نحن لا ننكر على أهل التأويل تأويلهم، إنما ننكر على أهل التأويل تأويلهم الذي لا دليل عليه، لأنه إذا لم يكن عليه دليلٌ صار تحريفاً وليس تأويلاً، أما التأويل الذي دلّ عليه الدليل فإنه يعتبر من تفسير الكلام، كما قال النبي ﷺ في عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّيْنِ

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب من الإيمان (١٣)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من خصال الإيمان (٤٥).

وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ»[1].

فإن قال قائل: في قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾﴾ [النحل: ٩٨] المراد به: إذا أردت قراءة القرآن، فهل يعتبر هذا تأويلاً مذموماً، أو تأويلاً صحيحاً؟

والجواب: هذا تأويل صحيح، لأنه دلّ عليه الدليل من فعل النبي ﷺ، فقد كان ﷺ يتعوّذ عند القراءة لا في آخر القراءة.

وإذا قال قائل: في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦] إن المراد إذا أردتم القيام إليها، فهل يعتبر هذا تأويلاً مذموماً، أو صحيحاً؟

والجواب: هذا تأويل صحيح.

وعليه فلا ننكر التأويل مطلقاً، إنما ننكر التأويل الذي لا دليل عليه ونسميه تحريفاً.

«لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ» الإيمان في اللغة هو: الإقرار المستلزم للقبول والإذعان وهو مطابق للمعنى الشرعي، وقيل: هو التصديق وفيه نظر؛ لأنه يقال: آمنت بكذا وصدقت فلاناً ولا يقال: آمنت فلاناً. وقيل الإيمان في اللغة الإقرار واستدل القائل لذلك أنه يقال: آمن به وأقر به، ولا يقال: آمنه بمعنى صدقه، فلمّا لم يتوافق الفعلان في التعدّي واللزوم عُلم أنهما ليسا بمعنى واحد.

فالإيمان في اللغة إذاً هو: إقرار القلب بما يرد عليه المستلزم للقبول والإذعان، وليس مجرد التصديق.

لكن قد يرد الإيمان بمعنى التصديق بقرينة مثل قوله تعالى: ﴿ ۞ فَـَٔامَنَ

(١) أخرجه الإمام أحمد ١/ ٢٦٦.

لَهُۥ لُوطٌ ﴾ [العنكبوت: ٢٦] على أحد القولين مع أنه يمكن أن يقال: «فآمن له لوط» أي انقاد له، وصدّق دعوته.

أما الإيمان في الشرع فهو كما سبق في تعريفه في اللغة.

فمن أقرّ بدون قبول وإذعان فليس بمؤمن، وعلى هذا فاليهود والنصارى اليوم ليسوا بمؤمنين لأنهم لم يقبلوا دين الإسلام ولم يذعنوا.

وأبو طالب كان مقرّاً بنبوة النبي ﷺ، ويعلن بذلك، ويقول:

لقدْ عَلموا أَنَّ ابننا لا مكذّب ... لدينا ولا يُعنى بقول الأَباطِل

ويقول:

ولقد علمتُ بأنّ دينَ محمّدٍ ... من خير أديان البرية دينا

لولا الملامة أو حذار مسبّةٍ ... لرأيتني سمْحاً بذاكَ مبيناً

وهذا إقرار واضح ودفاع عن الرسول ﷺ ومع ذلك ليس بمؤمن، لفقده القبول والانقياد، فلم يقبل الدعوة ولم ينقد لها فمات على الكفر ـ والعياذ بالله ـ.

ومحل الإيمان: القلب واللسان والجوارح، فالإيمان يكون بالقلب، ويكون باللسان، ويكون بالجوارح، أي أن قول اللسان يسمى إيماناً، وعمل الجوارح يسمى إيماناً، والدليل: قول الله عزّ وجل: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ﴾ [البقرة: ١٤٣] قال المفسّرون: إيمانكم: أي صلاتكم إلى بيت المقدس، وقال النبي ﷺ: «الإِيْمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً فأَعْلاهَا قَوْلُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، وأَدنَاهَا إِمَاطَةُ الأذى عَنِ الطَّرِيْقِ وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيْمَانِ»[1].

أعلاها قول: لا إله إلا الله، هذا قول اللسان.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان، ومسلم، كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان (٣٥).

وأدناها: إماطة الأذى عن الطريق وهذا فعل الجوارح، والحياء عمل القلب.

وأما القول بأن الإيمان محلّه القلب فقط، وأن من أقرّ فقد آمن، غلط ولا يصحّ.

وقوله: «**حَتَّى يُحِبَّ**» (حتى) هذه للغاية، يعني: إلى أن «**يُحِبَّ لأَخِيْه**» والمحبة: لا تحتاج إلى تفسير، ولا يزيد تفسيرها إلا إشكالاً وخفاءً، فالمحبة هي المحبة، ولا تفسَّر بأبين من لفظها.

وقوله: «**لأَخِيْهِ**» أي المؤمن «**مَا يُحبُّ لِنَفْسِهِ**» من خير ودفع شر ودفاع عن العرض وغير ذلك، وفي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ ويَدْخُلَ الجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ**»[1] **الشاهد هنا قوله: «وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ ما يُحِبُّ أَنْ يُؤتَى إِلَيْهِ»**..

*** من فوائد هذا الحديث:**

١ـ جواز نفي الشيء لانتفاء كماله، لقوله: «**لاَ يُؤمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيْهِ**» ومثله قوله ﷺ: «**لا يُؤمنُ مَنْ لايَأمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ**»[2].

ومن الأمثلة على نفي الشيء لانتفاء كماله قول النبي ﷺ: «**لا صَلاةَ بحَضْرَةِ طَعَام**»[3] أي لا صلاة كاملة، لأن هذا المصلي سوف يشتغل قلبه بالطعام الذي حضر، والأمثلة على هذا كثيرة.

٢ـ وجوب محبة المرء لأخيه ما يحب لنفسه، لأن نفي الإيمان عمن لا يحب لأخيه ما يحب لنفسه يدل على وجوب ذلك، إذ لا يُنفى الإيمان إلا لفوات

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء (١٨٤٤).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه، (٦٠١٦).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب المساجد، باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام (٥٦٠).

واجب فيه أو وجود ما ينافيه.

٣ـ التحذير من الحسد، لأن الحاسد لا يحب لأخيه ما يحب لنفسه، بل يتمنّى زوال نعمة الله عن أخيه المسلم.

وقد اختلف أهل العلم في تفسير الحسد: فقال بعضهم «تمنّي زوال النعمة عن الغير». وقال بعضهم الحسد هو: كراهة ما أنعم الله به على غيره، وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ يقول: إذا كره العبد ما أنعم الله به على غيره فقد حسده، وإن لم يتمنَّ الزوال.

٤ـ أنه ينبغي صياغة الكلام بما يحمل على العمل به، لأن هذا من الفصاحة، والشاهد لهذا قوله ﷺ: «لأَخِيهِ» لأن هذا يقتضي العطف والحنان والرّقة، ونظير هذا قول الله عزّ وجل في آية القصاص: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ [البقرة: ١٧٨] مع أنه قاتل، تحنيناً وتعطيفاً لهذا المخاطب.

فإن قال قائل: هذه المسألة قد تكون صعبة، أي: أن تحب لأخيك ما تحب لنفسك، بمعنى: أن تحب لأخيك أن يكون عالماً، وأن يكون غنياً، وأن يكون ذا مال وبنين، وأن يكون مستقيماً، فقد يصعب هذا؟

فنقول: هذا لا يصعب إذا مرّنت نفسك عليه، مرّن نفسك على هذا يسهل عليك، أما أن تطيع نفسك في هواها فنعم سيكون هذا صعباً.

فإذا قال تلميذ من التلاميذ: هل يدخل في ذلك أن ألقن زميلي في الاختبار لأنني أحب أن أنجح فألقنه لينجح؟

فالجواب: لا، لأن هذا غشّ، وهو في الحقيقة إساءة لأخيك وليس إحساناً إليه، لأنك إذا عودته الخيانة اعتاد عليها، ولأنك تخدعه بذلك حيث يحمل شهادة ليس أهلاً لها. والله الموفق.

* * *